قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٥٢ لسنة ٢٠٠٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية ؛

وبناء على ما عرضه وزير الثقافة ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

تعتبر أرضًا أثرية الأراضى المملوكة للدولة البالغة مساحتها ٥٠٠م × ٥٠٠م أى ما يعادل ٥٩ فدانًا و٢ قيراط و٤ أسهم تقريبًا وهى منطقة دير الغنايم بقلمشاة مركز إطسا - محافظة الفيوم والمبينة حدودها ومعالمها بالمذكرة والخريطة المساحية المرفقتين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١١ ربيع الأول سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ٢٠ أبريل سنة ٢٠٠٥م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ أحمد نظيف

وزارة الثقافة

مـذكـــرة

للعرض على السيد الاستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ على أنه :

«تعتبر أرضًا أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة ، ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة» .

وتقع منطقة دير الغنام على بحر الغرق وعلى بعد حوالى ٢٠ كم جنوب مدينة الفيوم، كما تبعد عن منطقة دير الملاك بحوالى ٦ كم من الجهة الشمالية الغربية وتبلغ مساحتها الإجمالية ٥٠٠م × ٥٠٠م أى ما يعادل ٥٩ فدانًا و٢ قيراط و٤ أسهم تقريبًا .

وصف المنطقة : تنقسم تلك المنطقة إلى قسمين أساسيين :

القسم الأول : ويقع بالجزء الشمالى الغربى من المنطقة وهو عبارة عن تل أثرى يحتوى على العديد من الشواهد الأثرية من فخار وخزف وزجاج يعود معظمه إلى العصر الإسلامى ، هذا بالإضافة إلى الكثير من كسر الطوب الآجر مما يدل على وجود مبان وإنشاءات بتلك المنطقة والذي استخدم المعمار الصخرى كأساس طبيعى لها ، كما تحتوى تلك المنطقة على بعض الآبار المنحوتة فى الصخر والتى تعود إلى العصر الرومانى، كما يوجد بالمنطقة حجر جيرى كبير مستدير ربما كان يستخدم كغطاء لتلك الآبار .

القسم الثانى :

القسم (أ) : يقع هذا القسم بالجهة الشرقية من المنطقة وهو عبارة عن جبانة تعود للعصر القبطى ولم يتم عمل حفائر بتلك المنطقة والتى لو تم عمل حفائر بها سوف تسفر عن العديد من النتائج التى تبين تاريخ تلك المنطقة ، ومن المحتمل أن هذا الموقع كان عبارة عن مكان بلدة أشار إليها المؤرخون وتعرف باسم بلدة أطفيح شلا والتى كانت تقع على بحر الغرق وقد أشار إليها الدكتور فتحى خورشيد نقلاً عن المقريزى فى خططه وقد عرفت فيما بعد باسم «خرابة أطفيح» ويبدو أن الحياة استمرت فى ذلك المكان حتى بداية العصر الإسلامى .

القسم (ب) : وهو عبارة عن الجبانة والتى تبعد عن الأطلال المشار إليها سابقًا بمسافة حوالى ٣٠٠م من الجهة الجنوبية وتمتد تلك الجبانة من الغرب إلى الشرق ، وقد تم عمل حفائر بها من قبل الآثار المصرية بالفيوم قبل تسليمها للآثار الإسلامية عام ١٩٩٢ ومن قبل الآثار الإسلامية عام ١٩٩٥ ، وحسب ما ورد بتقارير تلك الحفائر بأن الدفنات الموجودة بتلك الجبانة يعود بعضها إلى العصر الرومانى والبعض الآخر يعود إلى العصر القبطى وذلك بناء على وضع الجسم واتجاه رأس الميت ، وكانت تلك المقابر متراصة بجوار بعضها البعض فى حفر تأخذ شكل وحجم الصندوق الموضوع به الميت وناتج تلك الحفائر العديد من التوابيت

الخشبية المزخرفة برسوم ذات ألوان زاهية تمثل رسوم الآلهة الفرعونية وهى تعود إلى العصر الرومانى ، وكذلك الكثير من قطع النسيج القبطى ، كما ظهر بحفائر موسم ١٩٩٥ تابوت خشبى عليه رسوم آلهة فرعونية بألوان زاهية وجد بداخله مومياء ملفوفة بلفائف كتانية وعلى الوجه قناع من الكارتوناج بالألوان ، وبماء الذهب يمثل وجه المتوفى .

وقد وافقت اللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية بجلستها بتاريخ ٢٠٠٣/٩/٣ على ضم المنطقة المذكورة إلى عداد الأراضى الأثرية .

لذا يتشرف وزير الثقافة برفع مشروع القرار المرفق للتفضل بالنظر - وعند الموافقة - بإصداره .

تحريراً فى ٢٠٠٥/٤/١٠

وزير الثقافة

فاروق حسنى